مؤكدا اى مشتملا على التاكيد حتى الالغاء فلا يفيد وجوب الحرق التاكيد الملتقى حين يتعين خروجه عنه ويلزم تحصيل
الحاصل قال الملكور فتامل قوله فهى احق من الامثلة تعريض على ما فيهم من تعريف الشواهد وهو وجوب كونها من
التنزيل او كلام البلغاء نقلا عن الشارح انه قال الاخصيه بالنظر الى انه يلزم فى الشواهد ان يكون من كلام من يوثق
به دون الامثلة وانما كون الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات فانما خارج عرضى حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان
متباينين بريدان الاخصية من هذا باعتبار ان كلما يصلح شاهدا يصلح مثالا بالعكس كل علم اذ ان لا يكون المثال من كلام
من يوثق به وانما قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين اذ لو اشترط فى كل منهما ان لا يقصد الغرض المقصود من
الاخر معه ما قصد تغيير تحقق التباين الكلى فى القصد وايضا لكن يكون الجزئى الذى يقصد به الايضاح والاثبات معا واسطة وان
لم يشترط كما هو الظاهر تحقق التباين الجزئى وهو المهم من وجه الا ان يراد من قوله قلنا كما لا التصاريح لا ان يذكر له فح يكون
الشواهد اخص ايضا ولذلك قال ربما لكن تلك الارادة بعيدة وبقى فى قوله وانما كونها للايضاح والشواهد
للاثبات فانما خارج حتى لو اراد انها خارج عن مفهوم المثال والشواهد فلا دخل له فى الاخصية فهو ممنوع وان اراد
الخروج عما صدق عليه فلا يفيد فى علم دخلها فى الاخصية لان هذين المفهومين ايتم متلازمان بالعرض على ما فتحناها الا يرى
انه لو قيل الماشى الفاضل احترز من الماشى اذ قد اعتبر فى الاول قيد زايد هل يتوجه ان يقال ذلك القيد خارج عما صدق
عليه فلا دخل له فى الخصوص فتدبر قوله من الامور التصديرية يجوز ان يكون لم آل فى كلام المصنف على معناه الحقيقى اعنى للقصر
من غير احتياج الى تضمينه معنى المنع كما فى المتعلقين الى المفعولين حتى يصار الى حذف المفعول وذلك بان يكون جهدا خالا
من فاعله بمعنى يجهد او يجهد اجهادا ايضم منها عدم التقصير فى الاجتهاد على انه يجوز تنازعهما فى تحقيقه والعامل هو الاول
ويكون متعلقا بالاول بعد فى الجار اى لم اقصر فى تحقيق ولا يجوز ان يكون تميزا عن النسبة الى الفاعل فيكون جهدا
فاعلا فى المعنى اى لم يقصر الاجتهاد فى تحقيقه بناء على انهم صرحوا بانا الفعل المسند الى المميز فى الاصل قد لا يكون الفعل
المذكور بعينه بل ما يلابسه فى الانتساق خالفا له فى المعدى كما اشار اليه الشارح فى قوله معنى طلائع وبروجها طائرة الفرح
عمرو ومثل بالخرق فيه قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا فان هو هو فاعل للتفجير اذ الفعل المذكور اعنى لم يقصر انما يلاقى
فى الاشتقاق للتقصير الذى بمعناه الاولى لا لنفس الاولى وهو مقتضى تلك القاعدة المهدة هذا ويجوز ان يضمن الاولى معنى الترك
فيكون جهدا مفعوله اى لم اترك جهدا او فعل عزا او البقاء اى لم ازل الاغال الناقصة بمعنى لم ازل فيكون جهدا منصوبا على

الخبرية

الخبرية بمعنى جاهدا وانما عمل الشارح عبارة المصنف على هذه الوجوه بناء على ان تعديته الى المفعولين بتضمينه معنى
المنع فى عبارة المشروع فكان ترجح المجاز المشهور قوله وحذف ههنا المفعول الاول وهو انما كان لان الخطاب اولا لمتعلم
العلم اى لا امنع احدا مثلا قوله فى تحقيقه اى المختصر يحتمل ان يكون الضمير للقسم الثالث بما هو اتم فتامل قوله اضافة
المصدر الى الفاعل او المفعول فمع على التعميم بدلا عن او ونصب على المصدرية او الحالية ينزع الفاعل والمفعول وهذه اضافة
المصدر الى آخر واضاف التركيب اولا وذكر اضافة المصدر اما اراد المصنف ترقيد الكلى بحيث صنيفا الى الفاعل او مضافا
اليه ثم انه قدم اضافته الى الفاعل على اضافة الى المفعول لما تقرر فى كتب النحو من ان الاول اكثر واولى قوله تقريبا مفعول
له لما تضمنه معنى لم ابالغ ذكر فعلين اعنى ترقيد ولم ابالغ ثم ذكر منصوبين اعنى تقريبا وطباعا وجعل كليهما منصوبا له للفعل
الثانى كما هو الظاهر لكونهما فى المعنى واحدا اذ المراد بترقيد تقريبا تغاطيه تسهيل اخذ المسائل من عباراته وكذا المراد بالثانى
فلا وجه لجعلهما مفعولين لجموع الفعلين على نزع اللف كما لا يخفى قوله ولو لم يأول الفعل المنفى الى قوله بل الامر اخر قيل فى العبارة
اوفى مساهلة اذ الفعل المنفى اباح وهو ليس بمأمور به بل المأمور به المجموع كما صرح به فى شرحه للمفتاح فالاظهر ان يقال ولو
لم يأول لم المبالغة واجيب بان الامر اصطلاح على تسمية لم يضرب ولا تضرب فعلا منفيا قالا مساهلة باللفظ اليه وانما هى نأت
الى المعنى المتقوى فهو ان وجه الملازمة المستفادة من قوله ولو لم يأول اه خفى اذ قد ذكر الشارح نفسه فى شرح المفتاح
وغيره لك من كتبه الشريفة ان القيد فى مثله قد يتوجه الى النفى فيجوز ان يحمل هذا الكلام على سبيع عدم التاويل بالمثبت كما فى
الرشيه اغلاقا واجيب عنه بانه قد تقرر فى كتب النحو ان المفعول لاجله انما ينتصب اذا كان نعلا للناعل الفعل المعلل ومقارنا
له فيفهم منه ان فاعل الفعل المعلل وفاعل المفعول له يجب ان يكون واحدا فلو لم يأول الفعل المنفى ههنا بالمثبت لكرت
اوفيت اوما يؤدى مؤداهما لكان مضمون الكلام انتفاء المبالغة لاجل التقريب فلا يصح نصب تقريبا لانتفاء فعل المقرب والانتفاء
ليس فعلا له فيتعين اعتبار كونه قيد الطباعة اذ لا يتم دخول النفى عليه ثانيا ويلزم الحذف والمذكور وهذا الجواب يعول
عن التحقيق لا يقتدر على كون القيد منصوبا والد ما ذكره الشارح فى شرح المفتاح فى بحث تعريف المسند اليه بالالام
الى العهد التاويل بالمذكور فى كلام تام فتوجه القيد فيه الى النفى فالتحقيق الذى عليه عند الاجال معنى وحرف النفى لا يكون صالحا
لان يقيد الا بتأويل تضمنه ملاحظة المقيد من حيث كونه موصوفا بتقييده هذا القيد وقد صرح الشارح فى بحث الاستعارة
التبعية بانا لحروف وكل ما يصلح للوصوفية بل جميع اقسام الكلم صرحوا بذلك على ان عزة حروف النفى ضعيف لا يعول فى المفعول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)